

هامش

14043

كلم

أمام الشعب اللبناني

إنه محكمة الجنايات في بيروت المؤلف من الرئيس ميشال أبو عمار
والمتشارين حارس الباس وعادة أبو كرم
بعد الاطلاع والمذكرة :

يبين انه بموجب قرار الأوامر الصادر عن الهيئة التشريعية
في بيروت بتاريخ ١٩/١٢/٥٥، بتاريخ ٩/١١/٥٥ وادعاء النيابة
العامة الا ستغافية بتاريخ ١٩/١٢/٥٥، اهل
أمام هذه المحكمة :

I- التهمات :

١- ربيع صفر عودي، والدته مريم، مواليد ١٩٨٥، لبناني،
رقم السجل ١٧٨٥، اوقف بتاريخ ٥/١٢/٥٥
وجاهياً بتاريخ ١٩/١٢/٥٥، واُطلق سبيله بتاريخ
٤/١/٥٥، ثم اوقف مجدداً للمحاكمة بتاريخ
١٤/١٢/٥٥، وبدرزال معوقاً .

٢- ربيع عادل صقر، والدته ايمان، مواليد ١٩٨٨
لبناني، رقم السجل ١٧٨٨، اوقف بتاريخ ٥/١٢/٥٥
وجاهياً بتاريخ ١٩/١٢/٥٥، واُطلق سبيله
بتاريخ ٩/١/٥٥، وهو قاصر .

II- الرظيئة :

- علي كامل قبيلات، والدته سكينة، مواليد ١٩٧٩
لبناني، رقم السجل ١١٤٤، اوقف بتاريخ
٧/١٢/٥٥، وشركه بتاريخ ١٩/١٢/٥٥ لقاء كفالة مالية.

١٤٥٠
١٩١

١٧١/٢٥

قرار
٥٥

النيابة
٥٠١٤٢

تصنيف
٧.٨

صيان

٩٨٦
٩١١ / ١٩ / ٥٥

ليأتموا ! المقدم الأول يتقصد جنابة المادة ٦٢٨ عقوبات
 والتمم الثاني يتقصد جنابة المادة ٦٢٨ عقوبات
 ووجهة المادة ٦٢٦ من اتفاقته نفسه معطوفتين
 على المادة الالدية من اتفاقته رقم ٤٤٤
 والطبيب يتقصد جنابة المادة ٤٤٤ عقوبات
 وانه، بشيعة الحائكة العلية والوجهية، تبين مايلي
اولاً: في الوقائع:

تاريخ ١٤١٢ هـ اذ تمت دورية من فوج الطوارق
 المتمم ربيع حفر عودي بينما كان في محل حعب
 سلك ستر في محلة كركول الامور يحاول بيع دراجته
 نارية لان قد سرقا في اليوم السابق مع رفيقه
 المتمم الفاهر ربيع عادل حفر، وهي من نوع هوندا
 فريمانج ٥٠٠ سبيلون بورديو، وتعود للدعي
 المقف محمد خالد الخلف، ولان هذا الأخير قد
 اوقفنا في محلة الطريق الجديدة امام صيدلية حنية
 مركز ففتاح التثخيل فيرا، وان هذا المدعي
 حضر الى مركز ضيلة رفاق البلاط واستلم
 الدراجة السروقة بعد ان ابرز اوراق التوثيق.
 وانه، بالتحقيق مع المتمم ربيع حفر عودي امام
 ضيلة رفاق البلاط الذي تم اكله، اعترف باقائه
 على سرقة دراجة الهوندا مع المتمم الأخير ربيع حفر
 من امام صيدلية حنية في محلة الطريق الجديدة بعد
 ان شاها ففتاح التثخيل فيرا، وانه في اليوم
 التالي قد حبل حعب سلك ليس الدراجة النارية
 اذ انه يمكن من ذلك لانا امره اقتصر

Handwritten signatures and marks at the bottom of the page.

والتي القبط عليه ، أخاف أنه سيف له أنه سرق
 دراجة نارية أخرى نوع شامب لون أهر من محلة
 البطة العوقا - شارع الاوزاعي - نهاية فواز برتقة
 المتهم ربيع صقر أيضا ، ومن ثم باعها في محلة الرسول
 الأظم لأحد أصحاب الأراجح الميكانيك .
 وأنه في نفس اليوم ، تم توقيع المتهم ربيع صقر ،
 بعد استدراجه الى محطة القضاء ، وبالتحقيق معه
 اعترف بسرقة الدراجهين اللذين ذكرهما
 المتهم ربيع عددي ، كما اعترف بسرقة تسع دراجات
 أخرى من امكنة مختلفة ، وهي على الشكل التالي :
 - دراجة نوع جوك زادية سرقا من محلة البطة وبعها
 من شخص يدعى محمد في محلة صبرا .
 - دراجة نوع ستيك كبيرة سرقا من شارع موند وبعها
 من شخص في محلة بروج البراجنة مقابل مئة دولار أمريكي .
 - دراجة صغيرة قياس ٥٠ سم سرقا من نفس الشارع
 وبعها للمدعو علي الأسمر بمبلغ أربعين الف ليرة .
 - دراجة نوع كورس باجا سرقا من محلة الورط التجاري
 في بيروت وبعها من المدعو علي الأسمر أيضا .
 - دراجة كبيرة أوتوماتيك سرقا من محلة عين الريه
 وبعها للمدعو علي الأسمر بمبلغ خمسين الف ليرة .
 - دراجة كروس كبيرة لون فضي سرقا من محلة الروشة
 وبعها للمدعو علي الأسمر بمبلغ مئتي دولار أمريكي .
 - دراجة نوع بالغا لون أبيض سرقا من محلة رأس
 السبع وبعها في محلة الرسول الأظم لأحد أصحاب الأراجح ميكانيك .
 - دراجة نوع جوك أوتوماتيك سرقا من حي النجا

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

[Handwritten signature]

و يا عما في محلة ربيع البراجنة للدعوة على الاثر
 دراجة نوع يا اما ها . و سرقا من محلة الخندق الصبيح
 و يا على للدعوة على الاثر .
 و اذ قال هذا المتهم انه سرق ارضا عمداً من
 المسجلات من داخل الكليات بالاطاعة الى جهاز
 هاتف هليوي نوع نو كيا في ملاحية الاشرافية و رأس
 النبع ، و انه باع اثنتين من هذه المسجلات للدعوة
 حين يلائي عن طريق صديقه الظنين على قتلان ،
 و ان هذا الأخير كان قالاً بانها مسروقتان .
 و اذ حالة المتهم المذكورين امام مفزة بيروت
 القضائية للتوسع بالتحقيق معها ، فقد ذكر المتهم
 ربيع عددي احواله السابقة معترفاً بسرقة دراجتين
 ثا ريتين بالاشتراك مع المتهم الاخر ربيع صقر .
 اما المتهم ربيع صقر فتواجه عن بعض احواله السابقة
 اذ اعترف بسرقة ثلاث دراجات نارية من
 بينها الدراجتين اللتين سرقهما مع المتهم ربيع صقر ،
 اثا الدراجات الاخرى التي ذكرها في التحقيق السابقة
 فلم يتم سرقتهما ، اثا ذكرها تمت تأثر الضغط
 الذي تعرض له في مركز الرضيلة ، اثا سرقة آلات
 السجيد فقد تمت بالفعل ، و ان الظنين كان
 قتلان قام بمباعدته لبيع ثلاث مناهج في محل الدعوة
 حين يلائي مقابل محلة الاحاب .
 و انه ، بالاشترار الى الظنين على قتلان ، بعد ان
 جرى استنصاره الى مركز المفزة ، قائماً باقدامه
 على بيع ثلاث آلات سجيد كان المتهم ربيع صقر

قد أعطاه أيضا الدوميني بلانج مبلغ ستين ألف
 ليرة لبنانية وقال حصته من مبلغ خمسة وعشرين ألف
 ليرة، ونفد عليه ما نرا سرقة، ذلك ان المتهم ربيع
 صقر أخيره ان أحد أقربائه أرسل له من الخارج
 وفي التحقيق الاضطرابي:

كرر المتهم ربيع عوديه أقواله السابقة معترفا بأقواله
 على سرقة دراهميين ناريتين بالاشتراك مع المتهم
 ربيع صقر، الاول بأمر في حلة، ربح الدراجة بمبلغ
 سبعين ألف ليرة، والثانية ألقى القبض عليه عندما
 حاول بيعها في أحد محلات بيع الدراجات .
 وان المتهم ربيع صقر لم اعترف أيضا بسرقة دراهميين
 ناريتين فقط، ونفد ان يكون قد سرق أي
 دراهمات أخرى، كما انه سرق أربع آلات
 تسجيل من داخل البيارات بعد خلع الدجاج بمفاتيح
 براغي .

وان الظنين على كمال قبلة اعترف بأقواله على
 بيع ثلاث آلات تسجيل لان قواستلما من المتهم
 ربيع صقر، ونفد عليه ما نرا سرقة .
 وفي المحكمة العلنية أمام هذه المحكمة :

تراجع المتهمان ربيع عوديه وربيع صقر عن أقوالهما
 السابقة نايمين ان يكونا قد أقدمتا على سرقة الدراجات
 النارية وهما ان الدراجة النارية التي أفداها
 من أمام صيدلية حنية كان يبيئها لبيها الى
 صاحب المحل لان عقد البيع لان اسم صعب التذكر .
 وان الظنين على قبلة تراجع أيضا عن

أقواله تأقياً أن يكون قد قام ببيع آية تسجيل
صروقة .

وإن المحكمة استمعت إلى شاخو الحق العام القانون أول
بحسب مضمونه ، فأيد مضمونه التحققت المنظم والموقع
من قبله رضنه أحد رتباء حفرة يدوت القضائية
وإنه ، ثم حلة فقام المحكمة ، ترافع من الشيابة
الغامة طالباً تطيف مواد قرار الأثرام ، كما ترافت
الأستاذة ماريه بومطرم عن المتهم ربيع عوديه
نظمت المدان براءته ، والأدلة ضد الأستباب
التحقيقية والأكتفاء وجوة توقيفه ، وترافت
الأستاذة مجير بنت عن المتهم القاهر ربيع صقر
نظمت المدان براءته ، وأعلى التهمات
والظنين الكلام الأخير ، فطلبوا براءة .
تأيدت هذه الدقائق :

- بالتحقيقات الادلية المثبتة : بحضر رضلة رفاق
ابوط رتم ١٤٤٩ ، ٧٠٤٠ تاريخ ٥٠ / ١٠ / ٥٠ ، وعضر
عفرزة يدوت القضائية رتم ٧٠٧٠ / ٧٠٤٠ تاريخ ٥٦ / ١٠ / ٥٠
- بالتحقيقات الابتدائية والثابتة .
- أقوال المتهم والظنين .
- بجمل أوراق الدعوى .

لما تأمل في تقدير الأدلة وفي القانون

حيث من الثابت بالاقناع المعروفه أعلاه وبالادلة
المستدة فها ، ولديها بأعتقادات المتهم ربيع
عوديه و ربيع صقر في التحقيقات الادلية والابتدائية
بحية أقوالها بما يمكن سرفقة داهين نارسن

ووجهة اقدم الصهم الاخير منفرداً على سرقة حصة
 دراجات نارية اهدى - كما ورد على لانه اقام
 فضيلة زفاف البطل - راضياً بفظ الدراجة
 المستودعة الاثيرة عندما حاول التهم ربيع
 محدياً ببيعها لغيره احد محلات بيع الدراجات النارية
 فان بهم الرقعة يكون ثابتاً بحق صون التهم
 وهو ينطبق على جنابة المادة ١٢١ مقرر ٤ من
 قانون العقوبات معطوفة على المادة السادسة
 من القانون رقم ٤٤٤ لسنة ١٩٥٣ بالنسبة للتهم ببيع صقر
 لقهره .

وحيث من الثابت أيضاً ، وبالأستناد الى التعليل
 نفسه ، ان التهم ببيع صقر قد اقدم على سرقة
 عدة آلات تسجيل وجرار هاتف خليوي
 من داخل البيارات ، فان فعله هذا يشكل
 الجنحة المنصوص عنها في المادة ٦٢٦ عقوبات
 معطوفة على المادة السادسة من القانون رقم ٤٤٤ لسنة
 ١٩٥٣ ، حيث ان الظن على قبيل ان قام بتصرف
 بتلك آلات تسجيل كان استلها من الصهم
 ببيع صقر ، فمن المؤكد انه كان عالماً ان سرقة
 لان هذه الآلات لا يمكن ان تكون مرسلة من
 الخارج كما اخبره التهم المذكور ، حسب زعمه
 وهي بهذه الحالة وقد بكت بتف الفلية
 لناحية ، وبالتالي فان بهم تصرف الملاك السروق
 يكون ثابتاً بحقه وينطبق على جنحة المادة ٤٤١
 عقوبات .

وهي ان في القضية اسما تخفيفا بالسيعة
للمتهم ربيع عودي راظنت على قعدن .
لذلك هو يد سماح مطالعة مثل الشاي العامة .
تخام بالاشفاق :

اولا : بتجريم المتهم ربيع جعفر عودي المينة صويته
في مستهل هذا الحكم عقوبت الحماية المنصوص عنها في
المادة ٦٢٨ عقوبات فقرة ٤ ، وباشكال عقوبة الاغلاق
النافقة به لمدة ثلاث سنوات ، وتخفيف هذه
العقوبة سدا للمادة ٥٥٢ عقوبات ، أي اياها بالحبس
لمدة سنة واحدة ، وعلى ان تحسب له مدة
توقيفه الاحتياطي .

ثانيا : بتجريم المتهم ربيع عادل صقر المينة صويته
في مستهل هذا الحكم بعقوبت الحماية المنصوص عنها في
المادة ٦٢٨ عقوبات فقرة ٤ ، وبأدائه بعقوبة
مينة للمادة ٦٢٦ عقوبات ، وبأحالة الادراية
بشأنه ، بعد ان يصح هذا الحكم فيما يحقه ، أمام
محكمة الاطلاعات المختصة للاشكال العقاب او
التدبير المناسب يحقه عملا بأحكام القانون رقم ٤٤
تأريخا : بأداة الظنين على كامل قبلات المينة
صويته في مستهل هذا الحكم بعقوبت المينة المنصوص
عنها في المادة ١٤٤ عقوبات ، وربعه مدة
توقيفه أشهر وتفرجه مشق الفيلة لبانية ،
وتخفيف هذه العقوبة سدا للمادة ٥٥٤ عقوبات
بالاشفاق بالحبس مدة توقيفه الاحتياطي
بالاشفاق الى الفرادة المانية ، وعلى ان يحسب

هامش

يوماً واحداً عن كل عشرة ألف ليلة عند عدم دفع
القرارة .

رابعاً: تضمين المتعهدين والظنين الرسوم والصاريف
بالتساوي بينهم .

خامساً: بإصغاء صدر وأمنهم علناً، وفور عند الشك
العامة بما يقع من

الرشيين أبو عراج

المشارة أبو بكر ومم المتشار البلاد
عالمه



الكاتب
